

## حواشي الشرواني على تحفة المحتاج بشرح المنهاج

الخ ( معتمد اه .

ع ش قوله ( قنا وممیزا ) لو معلوم أن العاقد في الأول السيد وفي الثاني الولي اه .  
ع ش وقوله السيد أي أو القن بإذنه قوله ( وكالحج زكاة المال الخ ) أي في كونه من رأس  
المال وصحة فعل الأجنبي له من غير إذن مغني و ع ش .  
قوله ( ولو عاما ) كبيت المال اه .

ع ش قول المتن ( عنه ) أي الميت قول المتن ( الواجب المالي ) كعتق وإطعام وكسوة نهاية  
ومغني قوله ( في حقه ) أي الوارث اه مغني .

قوله ( وكذا مع وجود التركة الخ ) ولعل تقييد المصنف بعدم التركة لإثبات الخلافة لا للمنع  
نهاية ومغني قوله ( موجود فيهما ) أي دين الآدمي وحق الله تعالى اه .

ع ش قوله ( ويعتقه ) بالنصب عطفًا على شراء الخ قوله ( من طعام الخ ) هذا لا يناسب قول  
المتن الآتي لا إعتاق قول المتن ( لو تبرع أجنبي ) ولو مات شخص وعليه دين ولا تركه فأداه  
الوارث من ماله وجب على المستحق القبول بخلاف ما إذا تبرع به أجنبي لأن الوارث قائم مقام  
مورثه اه .

مغني قول المتن ( لا إعتاق ) تبرع به أجنبي عن الميت فلا يقع عنه اه .

مغني قوله ( عنه ) أي سواء كان المتصدق هو أو غيره فقوله منة في حياته أو من غيره عنه  
الخ راجع لهذا وما بعده اه .

رشيدي ولعل هذا مبني على عطف وحفر بئر الخ على صدقة ويظهر أنه عطف على وقف فرجوعه

لصدقة مغني عن رجوعه لما بعدها قوله ( ومنها وقف ) إلى قوله وفارق كالحج في النهاية  
قوله ( وغرس شجر ) أي وإن لم يثمر اه .

ع ش قوله ( بعد موته ) يظهر أنه ليس بقيد كما يؤيده ما يأتي عن باقشير و ع ش في ادعاء  
الولد قوله ( إجماعا ) إلى قوله وإلا فقد في المغني قوله ( باستغفار ولده ) كان يقول  
أستغفر الله لوالدي أو اللهم اغفر له اه .

ع ش .

قوله ( وهما مخصصان ) أي للإجماع والخبر لقوله تعالى الخ أي لمفهومه وهو أنه ليس له  
شيء في سعي غيره فيخص بغير الصدقة والدعاء للميت اه .

بجيرمي قوله ( فقد أكثروا ) أي العلماء قوله ( فهو ) يعني الإثابة على ما فعل عنه

قوله ( مطلقا ) أي في مقابله ما فعله هو أو غيره عنه قوله ( ومعنى نفعه ) أي انتفاعه

قوله ( واستبعاد الإمام ) مبتدأ خبره قوله رده الخ قوله ( له ) أي للمعنى المذكور قوله  
( عن المصدق ) اسم فاعل من باب التفعّل قوله ( وواسع ) خبر مقدم لقوله فضل ا□ ويحتمل  
أنه مبتدأ على ما جوزه الأخفش من ابتداء الصفة بلا اعتماد على نفي الاستفهام وما بعده  
فاعله الساد مسد خبره قوله ( يسن له ) إلى قوله وقول الزركشي في المغني قوله ( مثلاً )  
أي أو عن مشايخه قوله